

ومقتبلان زيادة الميم قياس في انهما لغري معنى اللحاء وهو اللالز عطل
 المصدر والزمان والمكان ولان حرف اللحاء لا يكون في الاول ونحو
 انقل وفقل وفاعل ايضا غير على ما ثبت من قياسها لغري معنى اللحاء
 وهو امر عند ذكر معنى البوب ويجي مصادرهما مخالفة وقد مر بيان
 ذلك ايضا ولحق بانها في قولهم انما زيدت ليدل على المحصر زيادة الحرف
 فيه في المعنى لا يكون الا بهذا الضرب وهذا يدل على ان تفاعل يعقل لا يكون
 اللحاء وفي جملة ما المصنف منه فيما مر اي نقول ونفاعل على بن نخرج
 وذكر المص في شرح المفصل ان دليل اللحاء وجهان الاول ان حرف اللحاء
 هو الذي ليس على وضعه الكلمة بسبب ذلك الحرف لذلك المعنى
 وبشيء موافقة المصدر ثم قال واعلم ان المحشر في على الوجه المشه
 لكل الوجه الاول هو الغضوب لانه جار في الاسماء والافعال والمشه مقبل
 بالاضافة لان الاسماء ليس لها مصادر قوله واليبقع الالف لما اجر الكلام
 الا ذكر اللحاء وبيان معناه اشار الى ان الالف لا يقع اللحاء في الاسم
 جنوا استدلال بقوله ما يلزم من تحريكها في قوله ما موصولة او موصولة
 ويلزم صلتها او صفتها من بيان وقيل لبيان في الشرح المنسوب اليه
 للمض بما قصد في اللحاء الى وقوع الحرف في الالف في الالف في الالف في الالف
 لحيث ان الالف لا يكون في تحريك الالف في الالف في الالف في الالف في الالف
 حتى لانها ان كانت فانين او ثالثة وجب تحريكها في التصغير لان
 رابعة وجب وقوعها آخر في التصغير ولجميع لانها اذا كانت رابعة حينئذ
 وهي اللحاء فلا تكون الا اللحاء بالخاسي فيجب حذف الآخر ثم ان قوله
 في حكم الاصلية احتراز عن الالف التي ليست في حكم الاصلية لانه غير

ليها وانما كانت هذه الالف اللحاء في حكم الاصلية لوقوعها مع
 الاصلية وفي هذا الكلام نظر لان الاسم امتناع تحريك الالف فان الالف
 ببعضها التحريك في التصغير يات قبلها باو كما في كنب تصغير كنب او واو
 كما في كوند تصغير كوند وفي غير التصغير كما في كنبه ولس كوند في
 حكم الاصلية ما اضاف ان حكم باب وناب كذلك وايضا فلا طائل
 اذ لا فائدة تحت قوله وان كانت رابعة الى آخره اذ غاية ما يلزم منه
 انه يقع الالف آخر او في محذود يلزم منه فان قيل يلزم من ان يصير
 الالف بغيره في ذلك هلاكه من محذود وقوع الالف اللحاء اخر وضع
 من محذود انكسب يصح من الالف لا على بلزم ان يصير الالف بغيره فان
 هذا المحذود على غير وقوع الالف اللحاء آخر الشئ ثم قيل منه
 ولم يوقعها اللحاء الا الاخر الامكان بقاها غير متحركة لانها لو كانت
 في شرح المص تحريكه لا تنقلب الف الفا وذلك لانها في بعض الحواسي
 احو صارت متحركة انقلبت الف لانها لو حركت وما قبلها مفتوح لصار
 واو او واو ثم الف لا افتتاح ما قبلها وهذا غير سديد لانها ان كانت
 في الثلاثي فلا بد ان تقع رابعة ويكون ما قبلها مكسورا حاله التصغير
 وان كانت في الرباعي فتكون اللحاء بالخاسي فتنسقط عند التصغير
 لان حرف الخاسي يندفع عند التصغير او تصير ما قبلها مكسورا اذا حدث
 ما نشب الزايد ثم قيل فيه شرح المص وقد يقال ان الالف لم تقع
 اللحاء اصلا ما في الحينوا فلها تقدم واما في الاخر فلا بد ان يكون
 متحركا وان كانت حركته عارضة فلا حاجة الى الالف لان غير قابل للحركة
 وفي ايضا نظر في ما مر ثم اشبه في الاسئلة وهو ان يقال لا يجوز

قال في التصغير
 كنبه ولس كوند
 كنبه